المتجاوزة نصف الدخل السنوي

المناور يقترح فرض ضريبة على تحويلات الوافدين 5 %

أعلن النائب أسامة المناور عن تقدمه باقتراح بقانون بشأن ضريبة التحويلات المالية بتحصيل مالا يقل عن 5% من تحويلات الوافدين إذا تجاوزت 50% من الدخل السنوي.

ونصت مواد الاقتراح بقانون على الآتي:

" المادة الأولى "

يتولى كل بنك او مؤسسة مالية تعنى بالعمليات المصرفية والتحويلات المالية ما يتعلق بإدارة الضريبة المالية عن التحويلات إلى خارج دولة الكويت من غير المواطنين، وتورد الضرائب المحصلة إلى الخزانة العامة للدولة.

" المادة ثانية "

يصدر وزير المالية قرار بتحديد نسبة الضريبة عن التحويلات المالية للخارج بما لا يقل عن 5% من قيمة التحويلات إذا تجاوزت 50% من الدخل السنوي .

ويعتبر الدخل السنوي كل ما يتحصل عليه المقيم ويودع في حساباته البنكية منذ بداية العام الميلادي وحتى اليوم الأخير وفق ما يثبت بموجب القانون 9 لسنة 2019 بشأن تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية وللجهات التي يرخص لها وفقا لأحكامه ، ولها أن تتولى إدارة الضريبة.

" المادة الثالثة "

مع نهاية كل عام تحتسب الضريبة المستحقة ويكون أداؤها مستحقا ، ولا يسقط حق الدولة في استيفائها بالتقادم.

ويستثنى من احتساب المدة في السنة الأولى لتطبيق أحكام القانون ما يكون ناقصا عن إتمام عام ميلادي كامل ، فيحتسب الدخل السنوي على المدة المتبقية حتى بدء السنة الميلادية.

" المادة الرابعة "

لا تسري أحكام هذا القانون على من يقل راتبه عن 350 دينارا.

" المادة الخامسة "

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء –كل فيما يخصه– تنفيذ أحكام هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاء في المذكرة الإيضاحية إن غاية القانون الحماية المالية والاقتصادية في البلاد بشكل يتوازى مع ما تبذله الدولة من توفير الخدمات الكاملة لمن اختاروا الإقامة والعمل فيها وما تعانيه البلاد من إشكالية في التركيبة السكانية، حيث لم تصدر أي قوانين من قبل تعالج مسألة ضريبة الدخل السنوي للمقيمين كحال باقي الدول، وإذ جاء القانون ليس ليفرض ضريبة على الدخل السنوي وإنما بنظرة أقل تأثيرا على المقيمين، بتحصيل ما لا يقل عن 5% من التحويلات المالية متى تجاوز إجمالي التحويل المالي السنوي 50% إلى خارج البلاد من الدخل السنوي، بما يحقق التوازن ويكفل للدولة تعزيز الخدمات الكفيلة بإتاحة الإقامة والعمل فيها، كما استثني من تطبيق القانون من يكون راتبه الشهري أقل من 350 دينارا.

القانون منسجم مع نصوص الدستور ويكمل التشريعات السابق صدورها مثل المرسوم رقم 3 لسنة 1955 بشأن ضريبة الدخل الكويتية والقانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد والبنك المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقانون 9 لسنة 2019 بشأن تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية.

كما نص القانون أن يتولى كل بنك او مؤسسة مالية تعنى بالعمليات المصرفية والتحويلات المالية ما يتعلق في إدارة الضريبة المالية عن التحويلات من غير المواطنين، وتورد الضرائب المحصلة إلى الخزانة العامة للدولة بما يتيح أن يكون مدير الضريبة بنكا او مصرفا أو مؤسسة أو شركة.

كما أجاز القانون لوزير المالية زيادة نسبة الضريبة المتحصلة اذا استلزم الأمر، وعرف الدخل السنوي بأنه ما يتحصل عليه المقيم ويودعه في حساباته البنكية منذ بداية العام الميلادي وحتى اليوم الأخير وفق ما يثبت بموجب القانون 9 لسنة 2019 بشان تنظيم تبادل المعلومات الائتمانية وللجهات التي يرخص لها وفقا لأحكامه والتي من خلالها يمكن لها أن تحدد التصنيف الائتماني والمركز المالي ورقابة حركة الحسابات المالية البنكية وفقا للقانون، كما أجاز القانون إعمالا للقانون الخاص بتبادل المعلومات الائتمانية إمكانية أن تتولى الجهات الخاضعة لأحكام القانون والتي يتم الترخيص لها بذلك أن تتولى إدارة الضريبة .

وحدد القانون احتساب الضريبة لتكون مع نهاية كل عام ويكون أداؤها مستحقا، ولا يسقط حق الدولة في استيفائها بالتقادم، على أن يراعى احتساب المدة في السنة الأولى بما تكون عليه إن كانت ناقصة عن مدة عام ميلادي كامل.

أسامة المناور

الإجابات السابقة تجاهلت تقديم البيانات والمعلومات والمستندات

الطريجي للوزير الشايع: هل أحلتم تجاوزات هيئة الزراعة إلى النيابة أو «مكافحة الفساد»؟

عبدالله الطريجي

وجه النائب الدكتور عبد الله الطريجي سؤالا إلى وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايع قال فيه هل تمت إحالة تقرير لجنة الفحص والتحقق من بعض التجاوزات والمخالفات المالية والإدارية في الهيئة العامة للزراعة إلى النيابة العامة أو هيئة مكافحة الفساد؟.

وأضاف في سؤاله ان اللجنة التي تضم في عضويتها كلا من علي البرجس، ومجبل الديحاني،وعبد الله عمادي،وفيصل الكندري،ونايف المطيري وعبد الكريم الدخيل رفعت تقريرا تضمن جميع التجاوزات والمخالفات المالية والإدارية والتلاعب، وأوصت بإحالته والمرفقات الي النيابة العامة، فما هي إجراءاتكم بعد ذلك؟.

وقال في سؤاله إن تمت إحالة التقرير الى النيابة العامة أو هيئة مكافحة الفساد، متى تمت هذه الإحالة مع تزويدي بصورة من كتاب الإحالة، وإذا لم تتم إحالة التقرير فيرجى إفادتي عن سبب ذلك تنفيذا لتوصيات لجنة التحقيق. وأشار الطريجي إلى أنه تحفظ على إجابات تلقاها قبل أيام في شأن هذه التجاوزات المرتبطة بتوزيع بعض القسائم الزراعية والجواخير، إذ تبين بأن من قام بإعدادها حاول التهرب من تقديم البيانات والمعلومات والمستندات التي تؤكد صحة ما تطرقنا له من مخالفات وتجاوزات وتلاعب واعتداء على المال العام في توزيع القسائم الزراعية والجواخير، الأمر الذي دفعنا إلى إعادة توجيه الأسئلة للوصول الى حقيقة بعض التجاوزات والمخالفات ومن قام بارتكابها من موظفي هيئة الزراعة.

الجمهور لتعديل قانون الجيش بحصر الخدمة العسكرية على الذكور

أعلن النائب فايز الجمهور عن تقديمه اقتراحا بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم " 32 " لسنة 1967 في شأن الجيش المعدل، جاء في نصه:

" المادة الأولى "

يُستبدل بنص المادة " 5 " من القانون رقم " 32 " لسنة 1967 في شأن الجيش المعدل المشار إليه النص التالي:

مادة " 5 "

يكون الالتحاق بالجيش للذكور فقط عن طريق الخدمة العسكرية أو التطوع أو التعيين وذلك بالشروط والأوضاع التي تحددها القوانين والمراسيم والقرارات التنفيذية.

" المادة الثانية "

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نفاذه.

وجاء في المذكرة الإيضاحية، ليعجب المرء لهذا الداعي كيف امتلأ قلبه هكذا حماساً لفكرة التحاق الإناث بالجيش الكويتي والانتظام في صفوفه ، إن من يقول بذلك قد رانت على بصره غشاوة حتى أرته الضياء ظلمة كثيفة أخفت عنه حقائق الأمور ، فإذا نزلنا على هذه الرغبة الغريبة وتنطلق مواكب الزمن مُوغلة هوناً في درب المستقبل فسوف نُدرك مدى الخطأ الجسيم الذى سنتردى فيه إذا ما وافقنا على أن يمر هذا الأمر مرور الكرام من دون التصدي له والحيلولة دون حدوثه، إذ إن من العادات المسنونة أن ننأى بالنساء عن الاختلاط المحفوف بالمخاطر وأن نُعفيهن من القيام بالأعمال الشاقة وتلك التي يقتضى القيام به تغيبهن عن بيوتهن وأسرهن فترات طويلة ، فإن ذلك يُعد غلوا لا تكبحه حكمه، ينطلق بنا مُسرفاً فى انطلاقة بغير رؤية أو قصد ومن ثم فإن إرهاف السمع للمناداة بفتح الباب أمام الإناث للالتحاق بالجيش فإنه يُعد في الوقت ذاته فتحاً للباب أمام شر مُستطير لا قبل لنا به ، فما الناس إلا عبيد العواطف إلا من عصم الله وحصن نفسه بسياج من الإرادة عصى على غلواء الأهواء، فللدنيا سطوة على الخلق تفتنهم بزخرفها وإن انطوى على ضلالة وتسير بهم كيف تشاء فيتبعونها كأنهم ظلال.

إن البدعة المثارة ما هي إلا عدوان على قيمنا وقلة تبصر ليست بغريبة على من يحاولون تقليد الغرب والسير على دربه والنسج على منواله ضاربين عرض الحائط بقيم مجتمعنا المسلم ذوي الطابع المحافظ الذي لا يُقبل به بديلاً. لذلك كان حقاً علينا حيال شعبنا ومجتمعنا أن نتصدى لتلك الدعوة المباغتة وذلك بتعديل المادة "5" من القانون رقم "32" لسنة 1967 في شأن الجيش المعدل بقصر الالتحاق بالجيش على الذكور من دون الإناث وذلك على النحو المبين بالاقتراح بقانون لوأد تلك الأفكار في مهدها.

فايز الجمهور

القطان لوزير التعليم العالي: ما مدى التزام مؤسسة البترول بتكويت عقود المقاولين؟

وجه النائب الدكتور علي القطان سؤالاً إلى وزير النفط وزير التعليم العالي محمد الفارس يستفسر فيه عن خطة توظيف الكويتيين بنظام عقود المقاولين الذي يتم العمل به حالياً لدى مؤسسة البترول الكويتية والشركات التابعة لها.

وقال: «يرجى إفادتي وتزويدي بنسخة من اللائحة التنفيذية لقرار مجلس إدارة مؤسسة البترول الكويتية في شأن تكويت العمالة الوطنية في نظام عقود المقاولين، مع شرح مدى التزام المؤسسة والشركات التابعة لها لأحكام. وبيان الفرق بين عدد ونسبة التكويت والتكلفة المالية قبل تطبيق نظام عقود المقاولين وبعد أن بدء تطبيق هذا النظام، مع بيان الاستفادة من جراء تطبيق هذا النظام، وانعكاساتها على مؤسسة البترول الكويتية والشركات التابعة لها».

وأضاف: «ما هي الإجراءات التي اتخذتها مؤسسة البترول الكويتية بهدف استقطاب وتأهيل العمالة الكويتية للعمل في القطاع النفطي الخاص، وما هي البرامج التخصصية التي يسعى إلى تحقيقها القطاع النفطي الخاص في عقود المقاولين عبر مؤسسة البترول الكويتية لإحلال العمالة الكويتية في الأعمال النفطية محل العمالة الأجنبية؟ مع الرجاء تحديد التخصصات التدريبية والبرامج التي تؤهل العمالة الوطنية للعمل بالشركات النفطية».

وسأل: «كم من المتوقع أن يصل عدد المؤهلين من العمالة الكويتية في التخصصات النفطية التي يحتاجها هذا القطاع خلال الخمس سنوات القادمة من خلال عقود المقاولين؟».

علي القطان

من أجل تطوير العمل

الخليفة: تعيين أكثر من مشرف لبعض التخصصات التربوية

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تقدمه باقتراح برغبة في شأن تعيين أكثر من مشرف لبعض التخصصات في وزارة التربية من أجل تطوير العمل، جاء في مقدمته ما يلي:

تعتبر الوظائف الإشرافية في وزارة التربية خصوصا في التعليم العام بجميع مراحله الدراسية من أهم أسباب الاستقرار الوظيفي وتطوير العمل في المدارس.

ونظراً لزيادة أعداد المعلمين في بعض التخصصات على سبيل المثال لا الحصر " كالتربية البدنية – اللغة العربية – التربية الإسلامية ...." بحاجة الى أكثر من مشرف لهذه المواد، لذا أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

" تعيين أكثر من مشرف لبعض التخصصات سالفة الذكر بهدف تطوير العمل وكذلك للاستقرار الوظيفي وفتح المجال أمام المعلم للتدرج الوظيفي " .

مرزوق الخليفة